والدليل على اثبات القضاء والقدر قوله تعالى وخلق كل شيء فقدره تقديرا وقال تعالى وكل شيء عنده بمقدار وقال انا كل شيء خلقناه بقدر وقال ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا في كتاب من قبل ان نبرأها وفي الحديث كل شيء بقضاء وقدر حتى العجز والكيس رواه مسلم واخرج السيوطي في الجامع الصغير عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اطلبوا الحوائج بعزة الانفس فان الامور تجري بالمقادير قال شارحه المناوي يعني لا تتركوا انفسكم بالجد في الطلب والتهافت على التحصيل بل اطلبوا طلبا رفيقا بعزة نفس وعدم تذلل للمسؤول فان ما قدر سيكون وما لم يقدر لم يكن فلا فايدة في الانهماك الا اذابة الجسم وكثرة الهم واخرج السيوطي ايضا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال القدر نظام التوحيد فمن وحد الله ومن بالقدر فقد استمسك بالعروة الوثقى وفي حديث مسلم كتب الله مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة وعرشه على الماء قال الامام النووي في شرحه قال العلماء المراد تحديد وقت الكتابة في اللوح المحفوظ او غيره لا اهل التقدير فان ذلك ازلي لا اول له وقوله وعرشه على الماء اي قبل خلق السموات والارض وفي حديث مسلم ايضا احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز وان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو تفتح عمل الشيطان قال النووي في شرحه قال القاضي عياض قال العلماء هذا النهي انما هو لمن قاله معتقدا ذلك حتما وانه لو فعله لم يصبه قطعا واما من رد ذلك الى مشيئة الله تعالى وانه لن يصيبه الا ما شاء الله فليس من هذا واستدل بقول ابي بكر رضي الله عنه في الغار لو ان احدهم رفع راسه لرآنا قال القاضي ولا حجة فيه لانه انما اخبر من مستقبل وليس فيه دعوى الرد قد بعد وقوعه قال وكذا جميع ما في البخاري في باب ما يجوز من اللو

كحديث

حديث لو لا حدثان عهد قومك بالكفر لاتممت البيت على قواعد ابراهيم ولو كنت راجما بغير بينة لرجمت هذه ولولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك وشبه ذلك فكله مستقبل لا اعتراض فيه على القدر فلا كراهة فيه لانه انما اخبر فيه عن اعتقاده فيما يفعل لولا المانع وعما هو في قدرته فاما ما ذهب اليه فليس في قدرته قال القاضي والذي عندي في معنى الحديث ان النهي على ظاهره لكنه نهي تنزيه ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم فان لو تفتح عمل الشيطان اي تلقي في القلب معارضة القدر ويوسوس به الشيطان هذا كلام القاضي قال الامام النووي رحمه الله بعد نقله كلامه قلت وقد جاء من استعمال لو في الماضي قوله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من امري ما استدبرت ما سقت الهدي في الظاهر ان النهي انما هو عن اطلاق ذلك فيما لا فايدة فيه فيكون نهي تنزيه لا تحريم فاما من قاله تاسفا على ما فاته من طاعة الله تعالى او ما هو متعذر عليه من ذلك ونحو ذلك فلا باس به وعليه يحمل اكثر الاستعمال الموجود في الاحاديث انتهى وهو مروي عن الطبري وغيره كما في القسطلاني لا يقال لو كان الرضا بالقضا واجبا لوجب الرضا بالكفر واللازم باطل لان الرضا بالكفر كفر لانا نقول الكفر مقتضى لا قضاء والرضا انما يجب القضاء لا بالمقتضي ولا يحتج بالقضاء والقدر فيما ياتي به الانسان من المعاصي حتى يسقط اثمه وتندفع مواخذته لان الله تعالى اجرى عادته الالهية على اسبابه ومسبباته تناط بتلك الاسباب وتنسب وقوعها الى الاسباب بالنظر الى الصورة الوجودية وان الكل في الحقيقة انما هو بقضائه وقدره كما يدل على ذلك قوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم فاسند الله الرمي اليهم والقتل باعتبار الصورة الوجودية ونفاها عنهم باعتبار الحقيقة

Copyright Binghamton University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)